مخاطر تطبيـق صيـغ التمويـل في الإسلام

حسب الرسول يوسف التوم[١] - مصطفى أحمد حمد منصور[٢] - حسن الصادق محمد حمد الله[٣]

المستخلص

تناول هذا البحث أهم مخاطر تطبيق الصيغ التمويلية في الصناعة المصرفية الإسلامية. وهو بحث يركز علـى أهـم الصيغ التمويلية الإسلامية المستخدمة في الجهاز المصرفي السوداني. ويهدف البحث بصفة أساسية إلى التعرف علـى مفاهيم هذه الصيغ ومميزاتها وعيوبها والمخاطر التي تحيط بتطبيق هذه الصيغ. وقد تناول الباحثون مشـكلة البحـث المتمثلة في أن مخاطر تطبيق هذه الصيغ أصبحت مثار جدل بين القائمين على أمر الجهـاز المصـرفي الإسـلامي، خصوصا بعد الأزمة المالية الأخيرة ٢٠٠٨م؛ وذلك لما يترتب على هذه المخاطر من آثار سالبة، ليس علـى الجهـاز المصرفي والأنشطة الاقتصادية، فحسب بل قد تنعكس على جميع نواحي الحياة، هذا بالإضافة إلى أن هذه المخاطر قد تؤدي إلى عدم تطوير العمل المصرفي وعدم تحسين البيئة المصرفية، بينما يؤدي خفض المخاطر إلـى دفـع عجلـة التنمية. وقد خلص البحث إلى عدد من النتائج والتوصيات منها ضرورة أن يقوم الجهاز المصرفي والحكومـة بـدور أكبر وعلى وجه السرعة وبتفكير جديد في معالجة المخاطر مع ضرورة الاستفادة من تجارب الدول الأخـرى وبنـاء طاقات ومقدرات إنسان الصناعة المصرفية الفاعل لأنه بصلاح الإنسان يصلح الكون.

Abstract

This Research covered the issue of risks of some financial Islamic modes, that face the Islamic banking industry, with emphasis on the most important financial Islamic modes used in Sudanese Banking. The Research aimed at the undrstaning the Financial Islamic Modes concepts, with emphasis on advantages, disadvantages and risks. The problem of the Research was discussed and it was concerned with the differences among those in charge of the Islamic banking industry on the issue of risks, because of its negative impacts, and bad results. Not on economical activities only but, also on the all aspects of the life. The research concluded with number of findings and recommendations. The research showed that risks decrease productivity of banking industry, and decreasing risks improve banking performance. Further more decreasing risks improves the work efficiency and environment and also helps in increasing numbers of customer and push the wheel of stability development. Urgent solutions for problems associated with financial Islamic banking systems are improved. The solutions should take into account experience of other countries.

الكلمات المفتاحية:

المرابحة - المضاربة - السلم - القرض الحسن

(١) كلية الكاملين الأهلية - البريد الإلكتروني: abuyousif22@hotmail.com - الهاتف: ٠٩١٥٢٦٦٢٦٦

(٢) كلية الدراسات التجارية - جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا - الهاتف:٠٩١٢٣٠٣٦٠٦

(٣) طالب ماجستير - كلية الدراسات العليا - جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا-البريد الإلكتروني :mr.hassan42@yahoo.com - الهاتف: ٠٩١٢٢٨٧٧٩٣

PDF created with pdfFactory trial version www.pdffactory.com

المقدمة:

شهدت البيئة المصرفية العديد من المتغيرات العالمية المعاصرة من أهمها تحرير تجارة الخدمات والتقدم التكنولوجي الكبير وازدياد حدة المنافسة سواء فيما بين المصارف مع بعضها أو فيما بينها وغيرها من المؤسسات ذات الصلة. الأمر الذي أدى إلى بروز العديد من المخاطر Risks والمشكلات والمعوقات والتحديات لذا كان من الضروري التركيز على بيان المخاطر المختلفة التي يمكن أن تتعرض لها المصارف وكيفية قياسها وإدارتها والوسائل التي يمكن اتخاذها في الحد من تلك المخاطر. وإنّ موضوع إدارة المخاطر المصرفية خلال السنوات العشرين الماضية يعتبر من أهم الموضوعات التي تشغل بال المسئولين في القطاع المصرفي على مستوى العالم، خاصة بعد توالي الأزمات المالية والمصرفية بدءاً بالأزمة المالية في المكسيك في نهاية عام١٩٩٤م وبداية عام ١٩٩٥م، ثم الأزمات المالية في شمال شرق آسيا والبرازيل وروسيا وتركيا ثم الأرجنتين ؛ مما دفع إلى إجراء تعديلات جوهرية على اتفاقية (بازل١) التي صدرت عام ١٩٨٨م والتي كانت قد ركزت فقط على أهمية تحقيق البنوك لمعدل كفاية رأس المال وعلى المخاطر الائتمانية ثم بعد ذلك إضافة أوزان مخاطر السوق في العام١٩٩٦م (بازل٢). ولكن الأزمة المالية الأخيرة في عام ٢٠٠٨م هي أم الأزمات حيث بدأت في الولايات المتحدة الأمريكية وعمت جميع دول العالم، وما تزال آثارها تضرب بجذورها في أعماق اقتصاديات كل الدول دون استثناء لذا جاءت (بازل٣)٢٠١١م. ومما لا شك فيه أن تزايد سرعة خطى العولمة الحالية وزيادة انفتاح الأسواق المالية والمصرفية على المستوى العالمي والإقليمي والذي استبقته استحداث أدوات مالية جديدة والتوسع في استخدامها قد زاد من حجم وتنوع المخاطر المصرفية؛ مما حدى ببنك السودان الى إصدار منشور بإنشاء إدارة مخاطر للبنوك. وقد مهد بنك السودان لإنشاء إدارة المخاطر بإنشاء إدارة المعلومات والاتصال وذلك لأن البنوك لا تقبل المخاطر ولكن تدير هذه المخاطر.

الدراسات السابقة والفجوة البحثية :دراسة (ورقة) عبد الرحمن البكري منصور[١] :

تناولت الورقة أثر الأنشطة الاقتصادية وصيغ التمويل علي مخاطر الديون المتعثرة بالمصارف السودانية. وأوضحت الورقة أن الائتمان المصرفي من أهم الدعائم والركائز الداعمة للنشاط المصرفي وأعمقها تأثيرًا على النشاط الاقتصادي بشقيه الكلي والجزئي، وعلى الرغم من أهمية التمويل إلا أنه محفوف بالمخاطر. وهدفت الورقة إلى دراسة وقياس أثر الأنشطة الاقتصادية على مخاطر الائتمان المصرفي، ودراسة وقياس أثر صيغ التمويل على مخاطر الائتمان المصرفي. وتعود أهمية الدراسة في أن ترتيب الأنشطة الاقتصادية وصيغ التمويل حسب مستويات المخاطر يساعد المؤسسات المصرفية على تحديد نوع الضمانات المرتبطة بقرار التمويل. صاغ الباحث مشكلة الدراسة علي فرضيات أن هنالك علاقة تباين معنوي بين مخاطر التعثر يرجع إلي نوع النشاط، وهنالك علاقة تباين معنوي بين مخاطر التعثر يرجع إلي صيغة التمويل. وخلصت الدراسة إلي نتائج منها أن طبيعة النشاط تؤثر علي معدلات التعثر، فان النشاط التجاري أقل الأنشطة مخاطرةً يليه الصناعي ثم الزراعي. وإن صيغة التمويل تؤثر علي معدلات التعثر فالمرابحة تمثل أكثر معدل تعثر تليها المشاركة ثم المضاربه ثم السلم. كما أوصت الدراسة بإنشاء وحدات بالبنوك للمتابعة والمراقبة وإنشاء محافظ بالبنوك للتقليل من التعثر. هذه الدراسة رغم أهميتها الكبيرة إلا أنها تناولت مخاطر التعثر فقط وأهملت بقية المخاطر الأخرى. فعلى سبيل المثال لا الحصر مخاطر السوق، ومخاطر الغش والتزوير، ومخاطر

(١)عبد الرحمن البكري منصور، أستاذ المحاسبة المساعد بجامعة النيلين، ورقة بحثية منشورة بمجلة دراسات حوض النيل(الخرطوم: جامعة النيلين، مارس ٢٠١٠م) ص ٥٧.

PDF created with pdfFactory trial version www.pdffactory.com

العولمة، ومخاطر العمليات، بالاضافة الى مخاطر التطبيق في الممارسة الخاطئة.

يرى البحث الحالي إن الدراسات التي تطرقت إلى هذا الموضوع تناولته من جوانب مختلفة إلا أنها لم تنظر إليه بنظرة متكاملة إذ تحدثت عن صيغة وأهملت بعض الصيغ التمويلية الإسلامية. إن المخاطر التي تواجه البنوك ظاهرة عالمية تحتاج إلى تضافر الجهود على جميع الأصعدة المحلية (البنوك المركزية ووزارات المالية والتجارة وإلا علام والاستثمار) والعالمية (صندوق النقد الدولي IMF والبنك الدولي IB) ويرى الباحث أن التوسع في منح القروض مع الإدارة الفاعلة للسيطرة على المخاطر وتحجيمها في معدلاتها المسموح بها هو الأسلوب الأمثل لإدارة المخاطر. وقد تناول البحث أهم المخاطر التي تواجه صيغ التمويل في الإسلام. وأن المخاطر التي تواجه البنوك الإسلامية متعددة ومتجددة ومتنوعة بتنوع الصيغ ووسائل التقنية المتطورة، ولا توجد دراسة متكاملة لان الكمال لله وحده وهذه الدراسات تعكس اجتهادات المهتمين والمختصين المقدرة في هذا المجال الشائك، فان أصابوا فجزآهم الله خيرا، ولهم أجران وان أخطأوا فلهم أجر المجتهد المخطئ، ونسأل الله للجميع العفو المغفرة.

تعريف المخاطر:

تُعرف المخاطر بأنها التقلبات في القيم السوقية في المنظمة. هذا التعريف يعتبر تعريفا واسعا وما يهم البحث في هذا التعريف الواسع هو إدارة المخاطر حيث أنها تعني جميع القرارات التي يمكن أن تؤثر على تغيير القيمة السوقية للبنك[٢]. ووجهة النظر هذه تعتبر متسقة مع وجهة النظر التي تقول بأن إدارة المخاطر هي العمل على تحقيق العائد الأمثل من خلال عائد للمخاطر وتكلفتها، وبالتالي فالبحث يرى بأن إدارة المخاطر هي العمل على تقليل أو تصغير المستوى المطلق للمخاطر. لذا لابد من النظر لإدارة المخاطر كعملية متطورة السياسات والإجراءات المتعلقة بنظم إدارة المخاطر ويتم تعزيزها بصورة مستمرة، حيث يمكن الوصول لفهم أفضل للمخاطر الكامنة التي تؤثر على الأعمال. وقد اتخذت خطوات تصحيحية في إدارة المخاطر، وذلك بدوره يسمح للعمل على جعل الإيرادات مستقرة وفقاً للمخاطر، وتخصيص إدارة للموارد بصورة أفضل. ولقد تمخضت المجهودات الدولية لمحاولة التغلب على المخاطر المصرفية والعمل على إدارة المخاطر المصرفية بصورة سليمة، عن العديد من النتائج الايجابية. فقد قامت لجنة بازل بوضع القواعد الأساسية للرقابة الفعالة على المصارف(٥٢ قاعدة) وأصدرت أيضا منهجيات التطبيق الخاصة بها[٣]. إن الإدارة السليمة والجيدة للمخاطر المصرفية تستلزم وجود إطار جيد للحوكمة وقياس المخاطر المصرفية بصورة دقيقة وتطبيق المبادئ والإرشادات الخاصة بإدارة المخاطر بدقة. وقد أعدت لجنة بازل في وثائق بازل أنواع المخاطر المصرفية، ويمكن ذكر بعض من هذه المخاطر بصورة عامة منها مخاطر سيولة Liquidity Risk، مخاطر أسعار الفائدة Interest Risk مخاطر الاستثمار Investment Risk مخاطر رأس المال Capital Risk مخاطر الأهداف Objectives Risk مخاطر انخفاض القوى الشرائية Decrease of purchase power Risk مخاطر المضاربة Speculative Risk مخاطر الغش والتزوير Fraud Risk ومخاطر الفروع Branches Risk.

يرى البحث أن هناك مخاطر للعولمة Globalization Risk تتمثل في المنافسة الشرسة ورؤوس الأموال الضخمة والتكنولوجيا الحديثة المتطورة والخبرات الواسعة والمهارات العالية، حيث يعتبر هذا تحديا حقيقيا أمام البنوك السودانية بصفة خاصة، والمصارف الإسلامية بصفة عامة . كما هناك مخاطر متعلقة بالعميل طالب التمويل، ونشاطه وعملياته، ومخاطر ناتجة عن أخطاء البنك ومخاطر ناتجة عن فعل الغير

(٢) نبيل حشاد، مجلة المصارف، العدد ٢١٣ .

(٣) مقررات لجنة بازل٢،٣ .

PDF created with pdfFactory trial version www.pdffactory.com

والصراعات الدولية والحروب وغيرها. بجانب هذا كله فهنالك مخاطر في التطبيق والممارسات للصيغ التمويلية الإسلامية، نسبة لخصوصيتها.

بعض مخاطر تطبيق الصيغ التمويلية في الإسلام.

الصيغ التمويلية أو أدوات الاستثمار الإسلامي عديدة ومتنوعة، حيث بلغ عددها كوسيلة للتمويل المصرفي الإسلامي حوالي أربع عشرة أداة[٤] تغطي احتياجات كل الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية، وذلك عكس وسائل التمويل المصرفي التقليدي الذي يتمثل جوهره في صيغة واحدة تنطوي تحت اسم القرض بفائدة (اعتماد السحب على المكشوف) Over Draft وهي تعتبر عين ربا النسيئة أي الزيادة في الدين نظير الأجل. وتندرج صيغ أو أدوات التمويل الإسلامي تحت ثلاثة عقود في فقه المعاملات الإسلامية وذلك على نحو عقود معاوضات ومثالها: بيع المرابحة – المتاجرة – عقد المقاولة – عقد الاستثمار – عقد بيع السلم – عقد الإجارة – عقد البيع الإيجاري، وعقود المشاركات ومثالها المشاركة بأنواعها – المضاربة (مطلقة ومقيدة) – المزارعة – المساقاة، وعقود التبرعات ومثالها: الهبة – الوصية – الصدقة يمكن تفصيل الصيغ التمويلية أو أدوات الاستثمار الإسلامي على النحو التالي:

أولا: صيغة المضاربة:

تعتبر أكثر صيغ التمويل الإسلامي عراقة (تعامل بها أول مصرف إسلامي) وهي صيغة شرعية [٥] ولا تنتابها أي شبهة شرعية. صيغة توفيقية (بين من يمتلك المال ولا يمتلك الخبرة التجارية ومن يمتلك الخبرة ولا يمتلك المال). وتعريف المضاربة في اللغة على وزن مفاعلة من الضرب والفعل ضارب مأخوذ من الضرب في الأرض وهو السير فيها مطلقاً أو للسفر بغرض التجارة ابتغاء الرزق[٦]. أما **شرعاً** فهي عقد بين طرفين أو مشاركة بين اثنين أحدهما رب المال والآخر المضارب بجهده في العمل[٧]. ومن أدلة مشروعيتها من القرآن الكريم قال تعالي:M D C L J I H G F E L[٨]. وقال تعالي:M وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ L[٩]. وقال تعالي:M... J K L M L L[١٠]. ووجه الدلالة من الآيات في السعي لطلب الرزق، ومن الماثور ما رُفع عن الرسول إن تسعة أعشار الرزق في التجارة[١١]، كما خرج الرسول صلي الله عليه وسلم في مال خديجة قبل النبوة وأقرها بعد ذلك[١٢]. ومن الإجماع تعامل الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، ولم يكن فيهم مخالف جيلاً بعد جيل وجوازها في مختلف العصور[١٣]. وفي القياس وآراء الفقهاء قال الأحناف المضاربة هي عقد شركة في الربح بمال من جانب رب المال، وعمل من جانب المضارب[١٤]. أما المالكية فيرون أن القرض توكيل علي تجر في نقد مضروب، مسلم جزء من ربح إذا علم قدرها[١٥]. والحنابلة قولهم أن يدفع رجل ماله لآخر يتجر فيه علي أن يجعل من الربح بينها على ما يشترطان[١٦]. أما عند الشافعية هي أن يدفع شخص مالاً لآخر ليتجر فيه وربح مشترك[١٧]. ومن أنواع المضاربة مضاربة

(٤) بنك السودان (٢٠٠٩م) التقرير السنوي (٤٩).

(٥) سراج الدين عثمان مصطفى(٢٠٠٨م) صيغ التمويل الإسلامي وتطبيقاتها في المصارف الإسلامية وفق الضوابط الشرعية والمصرفية، الخرطوم ، سلسة إصدارات اتحاد المصارف السوداني، ص٦٤.

(٦) شيخون، محمد (٢٠٠١م) المصارف الإسلامية، دار الجيل،عمان، ص،١٠٩ .

(٧) محمود حسن رضوان (٢٠٠١م) أساسيات العمل المصرفي، دار وائل عمان، ص١٣٦.

(٨) سورة البقرة، الآية (١٨٩).

(٩) سورة النساء، الآية (١٠١).

(١٠) سورة المزمل، الآية (٢٠).

(١١) ابن حجر، المطالب العالية، ج٤ ، ص٣٧٤.

(١٢) محمد حمودة ومصطفي حسنين (١٩٩٩م) أضواء علي العاملات المالية في الإسلام، دار الوراق، عمان، ص ١٤٦.

(١٣)الكساني ،علاء الدين (١٩٨٢م) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، دار الكتاب العربي ، بيروت، ص ٣٥٨٧.

(١٤) ابن عابدين، محمد (٣٧٦هـ) حاشية رد المختار على الدار المحتار ،ج٥، ط٢ ،القاهرة، ص٦٤٥.

(١٥)الدسوقي ، شمس الدين، حاشية الدسوقي علي شرح الكبير، مجلد ١٣، دار الفكر دمشق ، ص٥١٧.

(١٦) ابن قدامة، أبو محمد عبد الله (١٢٣٠هـ) المغني، ج٥، مكتبة الرياض الحديثة ،الرياض ص٢٦.

(١٧) الشربيني، محمد الخطيب (١٩٥٨م) مغني المحتاج لألفاظ المنهاج، ج٢، مطبعة البابلي القاهرة، ص٣٠٩.

PDF created with pdfFactory trial version www.pdffactory.com

مطلقة دون قيد أو شرط، ومضاربة مقيدة قيدت بشيء من القيود[١٨]. ومن شروط صحة المضاربة، أهلية رب المال للتوكيل والمضارب للوكالة، أن يكون رأس المال معلوماً وصالحاً للتعامل به ومن النقود أي من الدنانير، تسليم رأس المال للمضارب لتحقيق التخلية والتصرف وفق الشروط، أن تكون حصة المتعاقدين في الربح جزء معلوماً شائعاً. ومن مزايا نظام التمويل بالمضاربة أنها صيغة شرعية، لها الفضل في أن تكون أول بديل شرعي لعمليات المصارف التقليدية. صيغة استثمارية توفيقية، وهي أفضل بديل لصيغة اعتماد السحب علي المكشوف في المصارف التقليدية.

مخاطر تطبيق صيغة المضاربة :

تتمثل مخاطر المضاربة في عدم التزام المضارب بالشروط المتفق عليها وعدم تصفية العملية في تاريخ الاستحقاق (الانفلات الزمني)، ومخاطر سوقية تتمثل في تغلب الأسعار ارتفاعاً وانخفاضاً مما يؤثر في نسبة الأرباح المتوقعة، وهذا ما تشهده بلادنا في هذه الأيام، ومخاطر تتمثل في صعوبة تقدير معدل الربح المتوقع للعملية موضوع المضاربة بين الطرفين، والمخاطر الأخلاقية التي تتمثل في عدم أمانة المضارب ونزاهته، وتقديم دراسات جدوى صورية[١٩]، ومخاطر تتمثل في عدم اخذ ضمان لرأس مال المضاربة من حيث المبدأ، ومخاطر قانونية تتمثل في عدم استيفاء العقود الحاكمة للمعاملة وهذا الخطر يواجه معظم صيغ التمويل الإسلامي، يمكن تفادي كل هذه المخاطر.

ثانيا: صيغة المشاركة:

صيغة المشاركة من أهم صيغ التمويل المصرفي، وهي صيغة استثمارية مجسدة لمبادئ الاقتصاد الإسلامي والمصرف الإسلامي مصرف مشاركة وبدونها لا يكون المصرف شاملاً وكما أنها مرنه وإنتاجية وتحظي بنسبة ٢٧% من إجمالي سقوف المصارف خلال مدة عشر سنوات[٢٠]. وتعريف المشاركة لغة من مشترك وهو ما كان لعدة أشخاص فيه حصة(محصلة مشتركة، عمل مشترك)[٢١]، وشرعاً عقد الائتمان بالمشاركة بين المال والعمل. ومن أدلة مشروعيتها من القرآن الكريم قوله تعالى: M... وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ...L[٢٢]، M...وَإِنَّ كَثِيرًا ¢ £ ¤ ¥ ¦ ...L[٢٣]،M.. n

o p q ...L[٢٤]. من السنة النبوية المطهرة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلي الله عليه سلم يقول الله عز وجل (أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه فان خانه خرجت من بينهما)[٢٥]. ومن الإجماع فقد اجمع المسلمون على جوازها دون إنكار من الفقهاء[٢٦]. ومن القياس وآراء الفقهاء، قال الأحناف إن الشركة عبارة عن عقد بين المشاركين في رأس المال والربح. أما رأي المالكية فهو إذن في التصرف لهما مع أنفسهما أي بأذن كل واحد من الشريكين في أن يتصرف في مالهما مع إبقاء حق التصرف لكل منهما[٢٧]، الحنابلة يرون أن الشركة هي الإجماع أو استحقاق أو تصرف[٢٨]، أما قول الشافعية فالشركة هي ثبوت الحق في شيء لإثنين فأكثر على وجه الشيوع[٢٩]. ومن أنواع الشركات في الفقه الإسلامي، الأملاك والعقود، وتشمل شركة الأموال (مفاوضة أو عنان) وشركة الأعمال وشركة الوجوه، وقد تكون الشركة شركة أموال وأعمال معاً كشركة المضاربة. مزايا التمويل بالمشاركة أنها صيغة شرعية ، خلوها من سعر الفائدة يخفض من التكلفة، ويكون الشريك أكثر حرصاً على نجاح العملية لأنه

(١٨) الكاسني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، مرجع سابق، ص٣٥٤٥.

(١٩).حسب الرسول يوسف التوم شهاب الدين (يوليو ٢٠١١م) رسالة دكتوراه في إدارة الأعمال في جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا غير منشورة ، ص١١٠

(٢٠) سراج الدين عثمان مصطفي، مرجع سبق ذكره، ص٦٥

(٢١) زكي ، احمد زكي بدوي وآخرون (١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م) المعجم الوسيط، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ص٥٧٠.

(٢٢) سورة المائدة، الآية (٢).

(٢٣) سورة ص، الآية (٢٨)

(٢٤) سورة النساء، الآية(٢٤)

(٢٥) أبو داؤود، سنن ابي داؤود، ج٩، ص ٢٢٨

(٢٦) عبد الرحيم حناحي (١٩٩٢م) مبادئ وتطبيقات العمل المصرفي في الإسلام، المؤسسة العربية ،البحرين ، ص٤٤.

(٢٧) شمس الدين الدسوقي، مرجع سبق ذكره ، ص٣٤٨.

(٢٨) ابن قدامه، مرجع سبق ذكره ، ص١٣٢١.

(٢٩) محمد الخطيب الشر بيني، مرجع سبق ذكره ، ص٣٣٢.

PDF created with pdfFactory trial version www.pdffactory.com

يساهم في رأس المال، وتتميز الصيغة بتخطيها لحاجز الضمانات، كما تتيح المشاركة المتناقصة للمواطنين التملك للمشروعات بطريقة ميسره وتساعد على إعادة مبلغ التمويل لتوزيع المخاطر على أطراف التعامل، وفيها عدالة بين طرفي التعامل فهم شركاء في الربح والخسارة، والمشاركة يمكن أن تنتهي بمرابحة. وعلي الرغم من هذه المزايا فهناك بعض المخاطر التي تواجه تطبيق صيغة المشاركة.

مخاطر تطبيق صيغة المشاركة:

إن المخاطر التي تواجه تطبيق صيغة المشاركة تتمثل في مخاطر ائتمانية وهي عدم التزام الشريك بالشروط المتفق عليها وعدم تصفية العملية في تاريخ استحقاقها (الإفلات الزمني)، ومخاطر سوقية تتمثل في تغلب الأسعار ارتفاعا وانخفاضاً مما يؤثر في نسبة الأرباح المتوقعة، وهذا يرجع إلى مفهوم الربح في الإسلام الذي يعتمد على المغامرة والتوكل على الله، ومخاطر أخلاقية تتمثل في أمانة الشريك ونزاهته، ومخاطر صعوبة تقدير معدل الربح المتوقع لعملية موضوع المشاركة بين الطرفين، ومخاطر ضمان لرأس مال المشاركة من حيث المبدأ، ومخاطر (الحوكمة)التي تتمثل في صعوبة تحديد هامش الإدارة لأحد الطرفين[٣٠].

ثالثا: صيغة المرابحة:

من أهم صيغ التمويل المصرفي الإسلامي، حظيت بنسبة كبيرة من إجمالي سقوف البنوك في السنوات العشر الماضية[٣١]، وصيغة شرعية في حالة الالتزام بالتطبيق السليم والسلامة الشرعية، وعقد بيع المرابحة عقد من عقود المعاوضات (عقود البيع).

والمرابحة في اللغة على وزن المفاعلة من الربح أو الزيادة في والنماء في التجارة[٣٢].

وفي قولك رابحته على سلعته أي أعطيته ربحاً يقال أربحه بضاعته أي أعطاه ربحاً[٣٣]، في الاصطلاح إتفاق بين طرفين أحدهما يقدم المال والأخر يقوم باستثماره على أن يكون الربح على حسب ما يتفقان عليه والخسارة علي صاحب المال. ومن أدلة مشروعيتها، من القرآن الكريم قال تعالي:

G F E D C ...M

: 9 ...M ،[٣٤] L.. J I H

C BA @ ? > = < ;

: 9 8 7 M[٣٥] L... G F E D

; L [٣٦]، ومن السنة الشريفة أجاز الرسول صلي الله علية وسلم بيع السلع بأكثر من رأس المال وقد سئل صلي الله عليه وسلم أي الكسب أطيب فقال (عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور)[٣٧]. ومن الإجماع قال ابن رشيد أجمع جمهور العلماء أن البيع صنفان مساومة ومرابحة[٣٨]. ومن مزايا بيع المرابحة أنها صيغة شرعية ومصرفية في حالة الالتزام بالسلامة الشرعية والمصرفية، وصالحة كبديل لوسائل التمويل التقليدية مثل اعتماد السحب على المكشوف (Overdraft) واعتماد تخزين البضائع، تمكن المتعاملين مع المصارف من الحصول على السلع والخدمات التي لا يمتلكون أثمانها، فيها فائدة للمنظمة في التمويل لتحقيق أرباح معقولة.

مخاطر تطبيق صيغة المرابحة:

من المخاطر تواجه صيغة المرابحة مخاطر شرعية ومصرفية في حالة عدم الالتزام بالسلامة الشرعية والمصرفية، مخاطر ائتمانية تتمثل في عدم التزام العملاء بالشروط المتفق عليها وعدم تصفية العملية في تاريخ الاستحقاق، مخاطر سيولة لعدم التزام المتعاملين

(٣٠) حسب الرسول يوسف التوم شهاب الدين، مرجع سبق ذكره، ص ١١١ .

(٣١) سراج الدين عثمان، مرجع سبق ذكره ، ص٦٦.

(٣٢) ابن منظور، لسان العرب، ط٣، بدون.

(٣٣) المعجم الوسيط مجمع اللغة العربية ،ج١، ط٣، القاهرة ، ص٣٢٢.

(٣٤) سورة البقرة، الآية (١٩٨).

(٣٥) سورة النساء، الآية (٢٩).

(٣٦) سورة البقرة، الآية (٢٧٥).

(٣٧) الهندي ، منير إبراهيم (١٩٩٦م) شبه الربا في البنوك التقليدية والإسلامية، الإسكندرية المكتب العربي الحديث، ص١١٤.

(٣٨) أحمد عبد الله علي (١٩٨٧م) المرابحة وأحكامها وتطبيقاتها في المصارف العربية، الدار السودانية للكتب، الخرطوم، ص١٥.

PDF created with pdfFactory trial version www.pdffactory.com

بسداد الأقساط في مواعيدها، مخاطر سوقية تتمثل في تقلبات الأسعار[٣٩].

رابعا: صيغة عقد السلم:

إن السودان بلد زراعي وعرف نظام الشيل (نظام تمويل زراعي تقليدي معروف في السودان) منذ زمن بعيد، ولكن نظام الشيل حامت حوله العديد من الشبهات الشرعية، وأدنى ما يقال فيه هذه الشبهات أن نظام الشيل جائر. لذا أخذ النظام المصرفي السوداني بنظام عقد السلم كصيغة إسلامية للتمويل الزراعي. والسلم في اللغة يقال السلف وهو من التسليف، اصطلاحا هو بيع يكون فيه الثمن معجلاً والسلعة مؤجلة (وهو مستثنى من بيع ما ليس عند الإنسان المنهي عنه)[٤٠]. ومن أدلة مشروعيته، من القرآن الكريم قال تعالي M.... 7 8 9 : ; ...ML... , - . / 0 1 2 3 ...L[٤١]. ومن السنة الشريفة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من سلف في تمر فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم)[٤٢]. والإجماع، أجمع العلماء بأن السلم جائز من عهد النبي صلى الله عليه وسلم وحتى يومنا هذا[٤٣]. وفي القياس يرى الأحناف أن السلم بيع آجل (المسلم فيه) بعاجل (رأس المال) وقيل شراء آجل بعاجل[٤٤]. أما عند المالكية فهو عقد معاوضة يوجب عمارة في الذمة ويعتبر عين ولا منفعة غير مماثل العرضين[٤٥].ولكن عند الحنابلة هو أن يسلف عوضاً حاضراً في عوضاً موصوف في الذمة إلى آجل[٤٦]. والشافعية يرون إنه بيع شيء موصوف في الذمة[٤٧]. ومن شروط بيع عقد السلم أن يكون المسلم فيه معلوم الجنس (قمح – ذرة – أرز - دخن .....إلخ)، أن يكون المسلم فيه معلوم النوع (قمح أسترالي – أرز مصري – ذرة شامية)، أن يكون المسلم فيه معلوم القدر بالكيل في المكيل والوزن في الموزون والعدد في المعدود والزرع في المزروع، بيان مقدار رأس مال السلم: أي نصف مليون جنيه سودانياً مثلا، بيان مكان تسليم المسلم فيه، وتحديد أجل التسليم. هذا ويمكن إضافة أي شرط شرعي برضاء الطرفين كتحديد الصفة والجودة وإزالة الغبن...الخ. ومن **مزايا** صيغة عقد بيع السلم انه معاملة مصرفية شرعية، وفيه محاربة لنظام الشيل الجائر، ويوفر للراغبين في الإنتاج الزراعي مبلغ نفقات الإنتاج مقدماً وكذا السيولة اللازمة لعملية الإنتاج، ويساهم في تمويل التنمية الزراعية كقطاع رائد في السودان، ويساعد في تحرير القرار السياسي والاقتصادي للدولة، ويعتبر أحد البدائل المهمة لنظام التمويل المصرفي التقليدي الربوي[٤٨].

مخاطر تطبيق صيغة بيع السلم:

هناك العديد من المخاطر التي تواجه عقد بيع السلم، منها مخاطر سوقية لصعوبة تحديد الأسعار المناسبة عند التصديق وبالذات عند ميعاد التسليم بالإضافة إلي تقلبات الأسعار في فترة التمويل (مدة العقد)، مخاطر ائتمانية وتتمثل في عدم التزام المسلم إليه بالشروط المتفق عليها وعدم تسليم المسلم فيه في الميعاد المحدد، مخاطر بالنسبة لبند الإحسان (إزالة الغبن) ربما يحدث نزاعاً بين الأطراف عند التسليم. لذا أجازت هيئة الفتوى رد نصف ما زاد على ثلث الإرباح وكذلك الخسارة إذا زادت على الثلث يرد نصفها، مخاطر في حالة الكوارث الطبيعية والتي لا يد فيها للمسلم إليه مثال ذلك (قلة وشح الأمطار – الآفات .....إلخ).

خامسا: صيغة عقد الإجارة :

(٣٩) حسب الرسول يوسف التوم شهاب الدين، مرجع سبق ذكره، ص ١١٢ .

(٤٠) الطيب لحيلح (٢٠٠٢م) النقود والمصارف والسياسات النقدية في الاقتصاد الإسلامي، (الخرطوم هيئة الأعمال الفكرية)، ص٨٧.

(٤١) سورة البقرة، الآية (٢٧٥-٢٨٢).

(٤٢) ابن حجر العسقلاني (١٩٨٥م) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ، باب السلم، بيروت، ص٢٤٤.

(٤٣) عامر، محمد (١٩٧٢م) ملخص الأحكام الشرعية المعتمدة من مذهب المالكية، بنغازي، ص٢١٣.

(٤٤) ابن عابدين، مرجع سبق ذكره ، ص٦٤٦.

(٤٥) الطربلسي، محمد عبد الله المغربي الخطاب (١٣٢٩هـ) مواهب الجليل في شرح مختصر الخليل،(ليبيا مكتبة النجاح)، ص٥١٤.

(٤٦) ابن قدامه، مرجع سبق ذكره ، ص ٣١٢.

(٤٧) الشر بيني، مرجع سبق ذكره، ص١٠٢.

(٤٨) سراج الدين محمد عثمان، مرجع سبق ذكره، ص ٦٧ .

PDF created with pdfFactory trial version www.pdffactory.com

صيغة مصرفية شرعية لا تتنابها أي شبهة، وصيغة متعددة (إجارة تشغيلية وإجارة تمليكية)، والإجارة بالتمليك يمكن أن تخفف العبء على صيغة المرابحة للآمر بالشراء، وصيغة العلاقة فيها علاقة مالك بمستأجر وليس علاقة مدين بدائن كما هو الحال في صيغة بيع المرابحة. وتعرف الإجارة في اللغة هي من الأجرة والكراء وهي المنفعة. واصطلاحاً التمويل بالإجارة هو عقد إيجار بين طرفين هما المؤجر(المالك) والمستأجر(منتفع)[٤٩]. ومن أدلة مشروعيته، من القرآن الكريم قال تعالى:M...N O

{ z y M،[٥٠] L... S R Q P

| ~ خَيْرَ مَنِ ¢ £ ¤ ¥ L[٥١].

ومن السنة النبوية المطهرة قال الرسول صلي الله عليه وسلم: (أعطوا الأجير حقه قبل أن يجف عرقه)[٥٢]. ومن الإجماع أجمعت الأمة منذ عهد الصحابه وحتى يومنا على أن عقد الإجارة جائز[٥٣]. وفي القياس وآراء الفقهاء، فعند الأحناف عقد علي المنافع بعوض[٥٤]. وعند المالكية تمليك منافع شيء مباح مدة معلومة بعوض[٥٥]. وعند الحنابلة عقد على منفعة مباحة معلومة، مدة معلومة، من عين معلومة، أو موصوفة في الذمة، أو عمل بعوض معلوم.[٥٦] أما عند الشافعي عقد علي منفعة مقصودة قابلة للتداول بعوض معلوم أو موصوف[٥٧]. ومن أنواع عقد الإجارة، عقد إيجار مع الوعد بهبة العين المستأجرة عند الانتهاء من وفاء جميع الأقساط الإيجارية على أن تكون الهبة بعقد منفصل، وعقد إيجار مع وعد ببيع العين المستأجرة بموجب عقد موعده منفصل مقابل دفع مبلغ(رمزي أو حقيقي) وبالحقيقي نعني سعر السوق السائد وقتئذ يدفعه المستأجر في نهاية المدة بعد سداد جميع أقساط الإجارة المتفق عليها بين الأطراف. وكذلك من مزايا صيغة عقد الإجارة أنه عقد شرعي حسب ما ذكر من أدلة، وعقد مرن ويسهل التعامل به، ويتيح للمستأجر امتلاك الأصل المؤجر عن طريق التزامه بدفع أقساط الإجارة – كما أن المصرف يحتفظ بملكية العين المتعاقد عليها ولا يتنازل عن ملكيته (بالهبة أو البيع بالسعر الرمزي أو الحقيقي) إلا بعد سداد المستأجر جميع الأقساط المتفق عليها الأمر الذي يجنب المصرف مخاطر التعثر. وهذا ما عملت به وزارة التخطيط العمراني في برنامج الإسكان الشعبي.

مخاطر تطبيق صيغة عقد الإجارة:

وعلي الرغم من أن صيغة هذا العقد قد تم تطبيقها في السودان في مشروعات الإسكان الشعبي إلا أنها تنطوي علي بعض المخاطر منها، مخاطر سوقية نسبةً لتقلبات الأسعار طيلة فترة الإجارة، مخاطر ائتمانية تتمثل في عدم التزام المستأجر بدفع أقساط الأجرة بانتظام، الأمر الذي يجعل كثير من الفرص الاستثمارية تضيع علي المؤجر، بالإضافة لمخاطر تتمثل في عدم المحافظة علي العين المؤجرة مما يؤدي إلي انخفاض قيمتها.

صيغة القرض الحسن:

إن صيغة التمويل بالقرض الحسن تتجلي فيها سماحة الدين الإسلامي حيث إن المقابل في الإسلام لا يقتصر علي الأجر في الدنيا، بل يتعدى ذلك إلي نظرة المسلم للدار الآخرة ويرجو المثوبة من الله عز وجل، كما أن هذه الصيغة تكاد تنفرد بها البنوك الإسلامية وتعتبر ميزة تنافسية للصناعة المصرفية الإسلامية، والقرض في اللغة يعني القطع- قرضه، يقرضه قرضاً، قرضه قطعة[٥٨]. واصطلاحاً هو عقد بين طرفين أحدهما

(٤٩) بنك التضامن الإسلامي (٢٠٠٢م) عقد الإجارة في الفقه والقانون،الخرطوم، إدارة الفتوى والبحوث ، العدد ١٤، ص٧.

(٥٠) سورة الكهف، الآية (٧٧).

(٥١) سورة القصص، الآية (٢٦- ٢٧).

(٥٢) ابن عابدين، مرجع سابق، ص ١٩١.

(٥٣) التميمي، محمد إسماعيل الصمعاني (١٩٦٧م) سبل السلام في شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام، مكتبة عاطف، القاهرة.

(٥٤) مرعياني، برهان الدين (١٣٥٥هـ) الهداية علي شرح بداية المهتدي،ج٣، القاهرة، مكتبة الحلبي ، ص٢٣١.

(٥٥) عامر محمد محمد، مرجع سبق ذكره ، ص ٢١٣.

(٥٦) البهوتي، منصور يونس(١٩٨٢م) شرح منتهي الإرادات، ج٢، المدينة المنورة، المكتبة السلفية، ص٣٥٠.

(٥٧) قليوبي شهاب الدين أحمد (١٣٩٠هـ) حاشية علي منهاج الطالبين، ج٢، دار الفكر، القاهرة ، ص ٦٧.

(٥٨) ابن منظور، مرجع سبق ذكره، ص٢١٦.

PDF created with pdfFactory trial version www.pdffactory.com

المقرض والآخر مقترض يتم مقتضاه دفع مال مملوك للمقرض إلى المقترض، على أن يقوم المقترض برده أو رد مثله إلى المقرض في الزمان والمكان المتفق عليهما دون فائدة. ومن أدلة مشروعيته، من القرآن الكريم قال تعالى: M مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقۡرِضُ é è ç ë ê وَلَهُۥٓ أَجۡرٌ î ï L [٥٩]، K J M L M L [٦٠] ومن السنة قال الرسول الله صلي الله عليه وسلم: (ما من مسلم يقرض مسلماً قرضاً مرتين إلا كان كصدقة مرة)[٦١] وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم (رأيت ليلة أسري بي علي باب الجنة مكتوب أن الصدقة بعشر أمثالها، والقرض بثماني عشر، فقلت يا جبريل ما بال القرض أفضل من الصدقة؟ قال لأن السائل يسأل وعنده والمستقرض لا يستقرض إلا من حاجة)[٦٢]. ومن الإجماع، أجمع عليه المسلمون ولم يقف البحث على رأي مخالف. ومن القياس وآراء الفقهاء، فعند الأحناف أن يدفع شخص لآخر عيناً معلوم من الأعيان المثلية التي تستهلك للانتفاع بها ليردها مثلها[٦٣]. وعند المالكية أن يدفع شخص لآخر شيئاً له قيمة مالية، على أن يأخذ عوضاً متعلقاً بالذمة أصلا بشرط أن لا يكون ذلك العوض مخالف لما دفعه. أما عند الحنابلة دفع مال لمن يبيع به ويرد بدله وهو الفرع من السلف لانتفاع المقترض بالشيء الذي يقترضه. وعند الشافعية القرض هو السلف وهو تمليك الشيء على أن يرد مثله[٦٤]. وبرغم أن القرض الحسن من أهم أدوات التمويل ومميزات المصارف الإسلامية إلا إنه ينطوي علي مخاطر لا تختلف عن مخاطر الصيغ الإسلامية الأخرى بالإضافة إلي مخاطر التعثر وهي مخاطر عدم السداد. ويلاحظ أن مخاطر الصيغ التمويلية الإسلامية تتشابه إلى حد بعيد، وهذا يعني وحدة المصدر وهو الكتاب والسنة والقياس والإجماع وهي مصادر التشريع في الإسلام، وهو الدين القيم المنزل من الله جل وعلا.(وحدة المصدر) لذلك فإن المخاطر لا تتجه إلى ذات الصيغ بل الممارسة والتطبيق.

الإطار العملي:

المعلومات ومصادر جمعها:

لقد تم في هذا البحث تجميع البيانات وتصنيفها وتحليلها باتباع المنهج المسحي فقد قام الباحثون بزيارة بنك السودان وعدد من المصارف عدة مرات وحصلوا على معلومات بواسطة مقابلات شخصية من إدارات المصارف المختلفة بالتركيز على إدارة التعثر والمخاطر والاستثمار والتحصيل والإدارات العليا، وحصل الباحثون على معلومات كمية دعمها البحث بسؤال أي الصيغ أكثر تعثرا؟ وذلك بواسطة استبانة، تم توزيعها على موظفي وإداري المصارف العاملة بالبلاد، بالتركيز على البنك الزراعي السوداني، ومصرف المزارع التجاري . وقد تم استرداد (١٥٠) استبانة من أصل (١٥٠) استبانة أي بنسبة ١٠٠%.

ويمكن توضيح حجم ونسب التمويل المصرفي حسب الصيغ خلال السنوات العشر من (١٩٩٩م-٢٠٠٩م) في جداول على النحو التالي:

---

(٥٩) سورة البقرة الآية (٢٤٥).

(٦٠) سورة المزمل الآية (٢٠).

(٦١) ابن ماجة، سنن ابن ماجة ، ج٧، ص١٧٥

(٦٢) ا بن قدامه، مرجع سبق ذكره ، ص٣٥٢.

(٦٣) المرغياني، برهان الدين (١٣٥٥هـ) الهداية علي شرح بداية المهتدي، ج٣، مكتبة الحلبي، ص ٢٩٠

(٦٤) الجزيري، عبد الرحمن (١٩٧٠م) الفقه على المذاهب الأربعة، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، ص٣٣٩.

PDF created with pdfFactory trial version www.pdffactory.com

جدول ١. تدفق التمويل المصرفي حسب الصيغ للفترة ١٩٩٩- ٢٠٠٩ (بالآف الجنيهات)

العام	المرابحة	المشاركة	المضاربة	السلم	أخرى	المجموع
١٩٩٩م	٣٦٢٠٣٠	٢٢٧١٧٠	٣٠٢٥٠	٣٧٢٧٠	٨٠٤٩٠	٧٣٧٢١٠
٢٠٠٠م	٣٤١٨٨٠	٤٣٤٤٦٠	٣٥٥٥٠	٣٣٩٧٠	١٦٧٣٩٠	١٠١٣٢٥٠
٢٠٠١	٥٧٨٦٩٠	٤٥٣٢٩٠	٩١٤٨٠	٧٢٩٩٠	٢٦٧٣٧٠	١٤٦٣٨٢٠
٢٠٠٢م	٧٤٢٦٥٠	٥٧٦٥١٠	٩٥٦٩٠	٦٨٥٦٠	٥٨٤٤٠٠	٢٠٦٧٨١٠
٢٠٠٣ م	١٢٥٨٥٩١	٦٥٤٥٨٦	١٦٠٩٢٧	١٣٥٢١١	٦٠٩٩٤٠	٢٨١٩٢٥٦
٢٠٠٤م	١٦٥٢٩٧٠	١٣٧٢٣٨٤	٢٤٦٢٥٠	١٢٦٥٢٦	٨٩٢٥٦٦	٤٢٩٠٦٩٦
٢٠٠٥م	٣٠١٠٠٣٣	٢١٤٣٣٠٠	٢٩٢٣٣٣	١٤٥١٥٩	١٣٦٢٨٥٦	٦٩٥٣٦٨٠
٢٠٠٦م	٥٥٥٩١٣٠	٢١٢٢٢٨٠	٥٤٦٥٩٠	١٣٣٠٠٠	٢٠٥٤٢٩٠	١٠٤١٥٢٩٠
٢٠٠٧م	٧٣١٥١٠٠	١٦٣١٣٧٩	٤٩٧٦١٩	٨١٧١٥	٣٠٦١٤٧٢	١٢٥٨٧٢٨٥
٢٠٠٨م	٦٨٩٩٦٨٠	١٧٦٩٣٢٨	٨٧٦٤٢١	٢٩٠٦٥٠	٤٨٤٥٢١٣	١٤٦٨١٢٩٢
٢٠٠٩م	٨١٨٦٣٤٠	١٦٤١٤٠٢	٩٥٦٠٣٦	٣٤٩٦١٨	٤٥٢٦٣٩٠	١٥٦٥٩٧٨٦

* المصدر: بنك السودان التقرير السنوي (٤٩) لسنة ٢٠٠٩م ص: ١٦٦

يلاحظ من الجدول (١) إن صيغة المرابحة هي أوفر حظا من حجم التمويل خلال الفترة من (١٩٩٩م-٢٠٠٩م)، وان صيغة التمويل بالسلم هي أقل الصيغ حظا من إجمالي التمويل، وهذا يرجع إلى إن المصارف تمول المزارعين بصيغة المرابحة لان السلم ينطوي على درجة عالية من المخاطر، من حيث جودة المحاصيل والعبوة، وأن المزارع ينظر إذا كان سعر المحصول أعلى باع محصوله وسلم ما عليه نقدا الأمر الذي يفقد البنك فرصة تحقيق الربح، فتصبح هناك فرص استثمار ضائعة.

جدول ٢. النسب للتدفقات التمويلية حسب الصيغ (بالآف الجنيهات)

العام	المرابحة	المشاركة	المضاربة	السلم	أخرى	المجموع
١٩٩٩م	%٤٩	%٣١	%٤	%٥	%١١	%١٠٠
٢٠٠٠م	%٣٤	%٤٢	%٤	%٣	%١٧	%١٠٠
٢٠٠١م	%٤٠	%٣١	%٦	%٥	%١٨	%١٠٠
٢٠٠٢م	%٣٩	%٢٩	%٥	%٣	%٢٤	%١٠٠
٢٠٠٣م	%٤٤	%٢٤	%٦	%٥	%٢١	%١٠٠
٢٠٠٤م	%٣٩	%٣١	%٦	%٤	%٢٠	%١٠٠
٢٠٠٥م	%٤٣	%٣٠	%٤	%٢	%٢١	%١٠٠
٢٠٠٦م	%٥٣	%٢٠	%٤	%٢	%٢١	%١٠٠
٢٠٠٧م	%٥٥	%١٣	%٤	%٥	%٢٣	%١٠٠
٢٠٠٨م	%٤٥	%١٢	%٦	%٤	%٣٣	%١٠٠
٢٠٠٩م	%٥٢	%١١	%٦	%٢	%١٩	%١٠٠

*المصدر: إعداد الباحثون من بيانات بنك السودان التقرير السنوي رقم (٤٩)

*النسب مقربة لاقرب نسبة منوية.

ويُلاحظ من الجدول (٢) أن صيغة المرابحة تمثل أكثر الصيغ انتشارا وشيوعا خلال السنوات العشر حيث بلغت صيغة المرابحة أعلى نسبة لها ٥٥% في عام ٢٠٠٧م وأدنى نسبة لها ٣٤% في عام ٢٠٠٠م. ويرجع ذلك إلى أنها صيغة لا تنطوي على مخاطر عالية، ثم تأتي بعد ذلك بقية الصيغ، ويتضح أن صيغة السلم لم تتجاوز ٥% خلال السنوات العشر، وهذا الأمر لا يستقيم مع بلد زراعي مثل السودان الذي يمتلك الموارد الطبيعية والأراضي الواسعة الصالحة للزراعة، وأن الزراعة هي مورد متجدد، ويعتمد عليها معظم السكان، وينظر العالم للسودان على أنه سلة غذاء العالم.

جدول ٣. حجم مخاطر التعثر المصرفي وإجمالي التمويل ونسبة التعثر

PDF created with pdfFactory trial version www.pdffactory.com

العام	مبلغ التعثر	إجمالي التمويل	نسبة التعثر	ملاحظات
٢٠٠٢-١٢	٢٦,١٣٧	٢٠٥,٤٤٤	%١٣	ملايين الدينار
٢٠٠٣-١٢	٣٦,٨٧٦	٣٢٢,٧٦٣	%١١	ملايين الدينار
٢٠٠٤-١٢	٤٢,٧٣٧	٤٨٢,٨١٣	%٩	ملايين الدينار
٢٠٠٥-١٢	٦١,٧٤٥	٨٥٢,٨٨٤	%٧	ملايين الدينار
٢٠٠٦-١٢	٢٠٧,٦٢٢	١,٠٧٠,٧٩٨	%١٩	آلاف الجنيهات
٢٠٠٧-١٢	٣,٦٠٩,٤٤٩	١٣,٨٨٣,٧٢٧	%٢٦	آلاف الجنيهات
٢٠٠٨-١٢	٣,٦٢٦,٥٤٢	١٦,٢٧٣،٢٨٠	%٢٢	آلاف الجنيهات
٢٠٠٩-١٢	٤,٤٩٠,٥٢٦	٢١,٥٣٣,٨٣٩	%٢١	آلاف الجنيهات
٢٠١٠-١٢	٣,٦٦١,٣١٧	٢٥,٣٧٩,٩٨٠	%١٤	آلاف الجنيهات

*المصدر:بنك السودان،إدارة التعثر مايو٢٠١١

من الجدول (٣) يتبين أن أدني نسب للتعثر في السودان ٧% في عام ٢٠٠٥م، وهي تفوق النسبة المسموح بها محليا وإقليميا ودوليا وهي ٥% كما بلغت أعلي نسبة للتعثر ٢٦% عام ٢٠٠٧م. وذلك بسبب منع الحكومة استيراد الشاحنات وكان لكثير من الممولين شاحنات في الخارج والبحر والميناء تحت إجراءات التخليص، مما ذاد من معدلات التعثر، كما انخفضت نسبة التعثر إلى ١٤% في عام ٢٠١٠م، وهذا يرجع إلى السياسة التي قام بها بنك السودان بمنع العميل بأخذ أكثر من تمويل من أكثر من بنك (قاعدة البيانات اعرف عميلك). ولكن على الرغم من ذلك ما تزال نسبة التعثر في السودان مرتفعة مما ينطوي على كثير من المخاطر.

جدول ٤. حجم التعثر المصرفي حسب الصيغ

قطاع/العام	٢٠٠٥ ملايين الدينارات	٢٠٠٦ ملايين الدينارات	٢٠٠٧ آلاف الجنيهات	٢٠٠٨ آلاف الجنيهات	٢٠٠٩ آلاف الجنيهات	٢٠١٠ آلاف الجنيهات
مرابحة	٢٥,٧٩٥	١١٦,١٨٨	١,٢٠٤,٢٥٥	١,٥٦٠,٣٢٠	١,٨١٥,٩٦٥	١,٤٣٢,٤٤٢
مشاركة	٢٠,٤٥١	١٥,٢٥٥	٤٠٨,٨٦٩	٤٣٠,٣٤٥	٤٧٨,٥٦١	٣٤٤,٠٢١
مضاربة	٢,٢٥٧	٤,٩٧٤	٥٠,٢٤١	٨٧,٥١٦	١١٩,٧٦١	٦٧,٦٠٥
مقاولة	١١١	٥٥٢	٢٩,٤٩٢	١٩٥,٣٢٠	٢١٩,٤٤٦	١٣٥,٤٧١
سلم	١,٩٩٧	١٠,٢١١	٦٤,٦٦٥	٩٦,٨١٩	١٢٧,٧٩٩	٩٣,٢٤١
أخرى	٦,٤٩٦	١٦,٤٠٣	١,٠٤٦,٩٠٩	٥٦,٩٦٠	٥٨,٦٤٩	١,٥٨٨,٥٣٦
الإجمالي	٥٧,١٠٧	١٦٣,٥٨٣	٢,٨٠٤,٤٣١	٢,٤٢٧,٢٨٠	٢,٨٢٠,٣٨١	٣,٦٦١,٣١٧

*المصدر :بنك السودان، إدارة التعثر مايو٢٠١١

ويُلاحظ من الجدول (٤) أن صيغة المرابحة تمثل أكثر الصيغ انتشارا وشيوعا خلال السنوات العشر حيث بلغ أعلى حجم عام ٢٠٠٧م وأدنى حجم لها ٣٤% في عام ٢٠٠٠م، وأن حجم التعثر مهما كان صغيراً فيها فإنه يكون مؤثر جداً. ثم تأتي بعد ذلك بقية الصيغ، ويتضح أن صيغة حجم عقد السلم خلال السنوات العشر هي الأقل حجما، وأن حجم التعثر مهما كبر فإنه

PDF created with pdfFactory trial version www.pdffactory.com

لا يؤثر، وهذا الأمر لا يستقيم مع بلد زراعـــي مثـــل السودان.

جدول (٥) الصيغ المتعثرة

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	المرابحات	117	78.0	78.0	78.0
	المشاركات	7	4.7	4.7	82.7
	السلم	20	13.3	13.3	96.0
	المقاولات	6	4.0	4.0	100.0
	Total	150	100.0	100.0	

المصدر/ إعداد الباحث ، الدراسة الميدانية ٢٠١٠م

جدول (٥) يوضح أن ٧٨% من المبحوثين يرون أن المرابحات هي أكثر الصيغ تعثرا ، وأن ١٣,٣% يرون السلم ، وأن٤,٧ % يرون المشاركات، وأن ٤% يرون المقاولات، وهذا يدل على إن المربحات والسلم هي أكثر الصيغ استخداما، وشيوعا، كما أنه يبين التركيز وعدم التنويع. وهذا يخدم الدراسة في محورها تنويع صيغ التمويل يقلل من التعثر، كما أن هذا يتطابق إلى درجة كبيرة مع دراسة عبد الرحمن البكري منصور. في ترتيب الصيغ التمويلية.

شكل (١-٥) بياني الصيغ المتعثرة

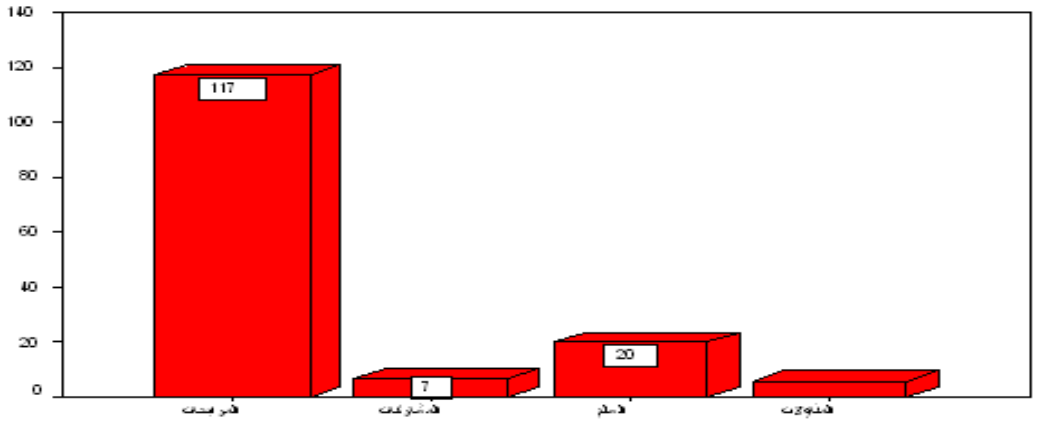

- المحور الافقي: صيغ التمويل
- المحور الرأسي: التكرارات

المصدر/ إعداد الباحث ، الدراسة الميدانية ٢٠١٠م

PDF created with pdfFactory trial version www.pdffactory.com

الخاتمة:

من الدراسة النظرية والميدانية خلصت الدراسة إلى أهم النتائج والتوصيات التالية:

النتائج:

١- تركيز التمويل الإسلامي على أداة واحدة هي صيغة المرابحة.

٢- عدم التساوي في الفرص للأدوات الأخرى.

٣- انعدام التوعية الجماهيرية بالصيغ ومخاطر هذه الصيغ.

٤- ضعف التمويل بصيغة السلم.

٥- تؤكد الدراسة على ان المخاطر تنصب على التطبيق والممارسات وليس على الصيغ ذاتها.

التوصيات:

١- تنويع صيغ التمويل، وعدم تركيزها في صيغة واحدة.

٢- ابتكار أدوات جديدة أقل مخاطر.

٣- الاهتمام بالمصرفي وتدريبه على صناعة الصيرفة الإسلامية.

٤- الاستمرار في سياسة الإصلاح المصرفي.

٥- تصحيح الممارسات الخاطئة والاهتمام بالتطبيق السليم.

المصادر والمراجع

- **القرآن الكريم**

١. عبد الرحمن البكري منصور،(٢٠١٠م) ورقة بحثية منشورة بمجلة دراسات حوض النيل، جامعة النيلين، الخرطوم.

٢. نبيل حشاد، مجلة المصارف، العدد١٣

٣. مقررات لجنة بازل

٤. بنك السودان (٢٠٠٩م) التقرير السنوي(٤٩).

٥. سراج الدين عثمان مصطفى(٢٠٠٨م) صيغ التمويل الإسلامي وتطبيقاتها في المصارف الإسلامية وفق الضوابط الشرعية والمصرفية، سلسلة إصدارات اتحاد المصارف السوداني، الخرطوم.

٦. محمد شيخون (٢٠٠١م) المصارف الإسلامية، دار الجيل عمان.

٧. محمود حسن رضوان، (٢٠٠١م) أساسيات العمل المصرفي، دار وائل، عمان.

٨. محمد حمودة ومصطفي حسنين،(١٩٩٩م) أضواء علي العاملات المالية في الإسلام، دار الوراق، عمان.

٩. علاء الدين الكساني، (١٩٨٢م) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، دار الكتاب العربي، بيروت.

١٠. شمس الدين الدسوقي، حاشية الدسوقي علي شرح الكبير، مجلد ١٣ ، دار الفكر، دمشق.

١١. محمد بن عابدين، (٣٧٦هـ) حاشية رد المختار على الدار المحتار، ج٥، ط٢، القاهرة.

١٢. أبو محمد عبد الله بن قدامة (١٢٣٠هـ) المغني، ج٥، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

١٣. محمد الخطيب الشربيني،(١٩٥٨م) مغني المحتاج لألفاظ المنهاج ،ج٢، القاهرة.

١٤. حسب الرسول يوسف التوم شهاب الدين (يوليو ٢٠١١م) رسالة دكتوراه في إدارة الأعمال في جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا.

١٥. عبد الرحيم حناحي (١٩٩٢م) مبادئ وتطبيقات العمل المصرفي في الإسلام، المؤسسة العربية، البحرين.

١٦. منير إبراهيم الهندي (١٩٩٦م) شبه الربا في البنوك التقليدية والإسلامية، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية.

١٧. أحمد عبد الله علي (١٩٨٧م)، المرابحة وأحكامها وتطبيقاتها في المصارف العربية، الدار السودانية للكتب، الخرطوم.

١٨. الطيب لحيلح، (٢٠٠٢م) النقود والمصارف والسياسات النقدية في الاقتصاد الإسلامي، هيئة الأعمال الفكرية، الخرطوم.

١٩. ابن حجر، العسقلاني (١٩٨٥م) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ، باب السلم ، بيروت.

٢٠. عامر محمد محمد (١٩٧٢م) ملخص الأحكام الشرعية المعتمدة من مذهب المالكية، بنغازي.

٢١. الطربلسي، أبي محمد عبد الله المغربي الخطاب،(١٣٢٩هـ) مواهب الجليل في شرح مختصر الخليل ، مكتبة النجاح، ليبيا.

٢٢. الصنعاني، محمد إسماعيل التميمي ،(١٩٦٧م) سبل السلام في شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام، مكتبة عاطف، القاهرة.

PDF created with pdfFactory trial version www.pdffactory.com

٢٣. مرعياني، برهان الدين،(١٣٥٥هـ) الهداية علي شرح بداية المهتدي، ج٣، مكتبة الحلبي، القاهرة.

٢٤. البهوتي، منصور يونس، (١٩٨٢م) شرح منتهي الإرادات، ج٢، المكتبة السلفية، المدينة المنورة.

٢٥. قليوبي، شهاب الدين أحمد،(١٣٩٠هـ) حاشية علي منهاج الطالبين، ج٢، دار الفكر، القاهرة.

٢٦. مرعياني برهان الدين،(١٣٥٥هـ) الهداية علي شرح بداية المهتدي، ج٣، مكتبة الحلبي،القاهرة.

٢٧. عبد الرحمن الجزيري، (١٩٧٠م) الفقه على المذاهب الأربعة، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة.

PDF created with pdfFactory trial version www.pdffactory.com